

ما الحكم في شراء الذهب على أن يسد ثمنه بالتقسيط خلال

مدة معينة؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ما الحكم في شراء الذهب على ان يسد ثمنه بالتقسيط خلال مدة معينة الجواب لا يجوز للشخص ان يشتري الذهب في نقود الا اذا سلم والمعوض في مجلس العقد وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة - [00:00:00](#)
البر بالبر والتمر بالتتر والشعير الى آآ الى ان قال الى ان قال مثلًا بمثل يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاجناس فباعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد واما يوسف له - [00:00:31](#)

ان هذه المسألة يسأل عنها كثير من الذين يتعاملون مع مصانع الذهب وكذلك الذين يتعاملون مع باعة الذهب فتجد ان صاحب المصنع يبيع على صاحب المحل من الذهب يبيع عليه عشرة كيلو عشرين كيلو ثلاثين كيلو الى التصفية - [00:00:52](#)
وهذا امر لا يجوز الله المستعان وكذلك صاحب محل الذهب يجعل اشخاص معينين يبيع عليهم الذهب ويترك لهم فرصة حتى يبيع هذا الذهب وبعد ذلك يسد له القيمة. وهذه المعاملات لا تجوز وبالله التوفيق - [00:01:18](#)